

بيروت في ٨/٥/٢٠٢٤

دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع : اقتراح قانون يرمي الى ترحيل النازحين السوريين غير الشرعيين
المقيمين على الاراضي اللبنانية ووقف نزوحهم.

نودعكم رباطاً اقتراح القانون المشار إليه أعلاه، مرفقاً بالأسباب الموجبة.


عبدالله نعيم عطا الله



السيد النعمان



سند



اقتراح قانون يرمى الى ترحيل النازحين السوريين غير الشرعيين المقيمين على الاراضى اللبنانية ووقف نزوحهم.

المادة الأولى:

1- أ-خلافاً لأي نص آخر عام أو خاص، يرخّل خلال فترة شهر من الأراضي اللبنانية الى الجمهورية العربية السورية كل شخص من الجنسية السورية لا يحوز سنداً قانونياً أو اوراقاً ثبوتية معترفاً بها من السلطات اللبنانية للاقامة والعمل.

ب-يستثنى من أحكام هذه المادة كل شخص سوري نرح الى لبنان لاسباب أمنية او سياسية يمكن اثباتها ويحدد ذلك بقرار معتل من المديرية العامة للأمن العام بعد التأكد من صحة افادته واثباتاته على الا يشمل ذلك ما يتعلق بالخدمة العسكرية الازامية في الجيش السوري

المادة الثانية:

يرخّل خلال فترة ثلاثة أشهر من الأراضي اللبنانية الى الجمهورية العربية السورية أو بلد ثالث باختياره وموافقة دولة الوجهة كل شخص من الجنسية السورية لا يحوز سنداً قانونياً أو اوراقاً ثبوتية معترفاً بها من السلطات اللبنانية للاقامة والعمل، وسبق أن دخل الى لبنان قبل الأول من كانون الثاني سنة 2015.

المادة الثالثة:

يرخّل فوراً كل نازح سوري الى الأراضي السورية ممن دخل الى الاراضى اللبنانية وخرج منها ثم عاد اليها وفق الجداول الرسمية المسوكة لدى المديرية العامة للأمن العام في اللبناني.

عبدالله
عبدالله

عبدالله

عبدالله

عبدالله

المادة الرابعة:

أ- على السوريين طالبي العمل في لبنان أن يثبتوا أن عائلاتهم مقيمة خارج لبنان، وذلك كشرط أساس لمنح إجازة العمل، على أن تكون وثائق الإثبات صادرة عن السلطات السورية المختصة وذلك خلال فترة شهرين.

ب- ترحل عائلات السوريين الحائزين على إجازة عمل وفق الأصول القانونية خلال فترة شهر.

المادة الخامسة:

تزال المخيمات غير الشرعية والعشوائية كافة، حيث وجدت على الأراضي اللبنانية، ويقطنها سوريون، وذلك بطلب من السلطات المحلية المختصة و/أو القائممقامين، على أن يتخذ قرار الإزالة ويبلغ من المحافظين.

المادة السادسة:

لا تعتبر أراضي الجمهورية اللبنانية أرض عبور لأي بلد ثالث لأي لاجئ أو نازح بحيث يرحل فور ضبطه على الحدود أو في الداخل إلى بلده أو البلد الذي أتى منه بطريقة غير شرعية، وذلك بالوسائل القانونية المتاحة كافة.

المادة السابعة:


1- أ- يرحل فوراً الموقوفون السوريون كافة لدى السجون والنظارات وأماكن التوقيف الأخرى من الأراضي اللبنانية والذين لم يصدر بحقهم بعد أي حكم قضائي مبرم.

ب- يرحل فوراً كل محكوم سوري حكم بمخالفة أو جنحة أو جناية حتى ولو كان حائزاً على أوراق قانونية.

جورج نعيم عطالله



مراسم النعم





المادة الثامنة:


1- في حال وجد أي حالات خاصة غير مشمولة بالبنود اعلاه، تتخذ قرارات بشأنها من خلال وزارة الداخلية والبلديات ووزارة الدفاع الوطني ووزارة العدل ووزارة الشؤون الاجتماعية وتبلغ من الاجهزة الأمنية المختصة.

المادة التاسعة:

يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

نصير طرابلس




المرشد العام




وحيث أن عدد السوريين الحائزين على اجازة عمل، قد أحضروا عائلاتهم الى لبنان للاقامة معهم على مجمل الأراضي اللبنانية، سواء في المخيمات العشوائية او في البلدات والقرى والساكنر والأحياء، وذلك بشكل مكثف، في حين أن اجازة العمل تجيز للعامل دون سواء المكوث في لبنان طيلة فترة الاجازة ،

وحيث أن وجود هؤلاء النازحين يشكل ضغطاً على البيئة والبنية التحتية والموارد وفرص العمل والخدمات، لا سيما في الصحة والتعليم والكهرباء والمياه، ذلك فضلاً عن ان النازحين قد استفادوا من المواد الاستهلاكية المدعومة، الأمر الذي أدى إلى ازدياد تكلفة النزوح تبعاً لتفاقم الأزمة الاقتصادية والمالية والاجتماعية في لبنان،

وحيث انه يتبين بشكل لا يحتمل التأويل من مضمون كتاب البنك الدولي بعنوان "THE mobility of the Syrian displace" في فقرة "لبنان" عند التطرق الى economic migrants أن عدداً "من النازحين السوريين قد أتى من مناطق لا يوجد فيها نزاع"،

وحيث انه يتبين بالأرقام أن العدد الأكبر من النازحين السوريين لا ينطبق عليه هذا التوصيف تبعاً لكونه يخرج من لبنان بانتظام ولا يعود إلا بهدف تحصيل المساعدات الدولية وقد حدّد الاحصاء المركزي ان 85% من السوريين في لبنان هم نازحين اقتصاديين،

وحيث أن لبنان قد عانى المرحلة الأخيرة، من عدد كبير من الجرائم التي قام بها اشخاص من التبعية السورية ، وهي جرائم شائنة وصادمة ، والكثير منها لا يأنفها لبنان من قبل على هذه الوتيرة وعلى هذا التوصيف الجرمي ،

جورج نعيم عطاالله

مساعدة النعم

مساعدة النعم


مساعدة النعم

وحيث أنه نتيجة هذه الجرائم استتب الخوف في نفوس اللبنانيين والمقيمين في لبنان من القيام بأبسط الأمور الحياتية نهاراً وليلاً، في البيوت والمتاجر والشوارع، ما أوجز ردات فعل لدى اللبنانيين وجوّ من الاضطراب النفسي والأمني داخل المجتمع المسالم الواحد، وهو ما يوتر العلاقات الانسانية والاخوية بين اللبنانيين والسوريين وهو امر غير مألوف ولا مرغوب لا بل هو مرفوض حرصاً على العلاقات المميزة في لبنان وسوريا.

لذلك،

نتقدّم من رئاسة المجلس الكريمة باقتراح القانون الحالي ، آمليين منها احوالها للجان النيابية المختصة لدرسه وادراجه عند أول جلسة تشريعية.

جورج دجيم عطالله



امران القوم



سند

